رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى الجامع الكبير - الشيخ عبد العزيز بن باز - مشروع كبار العلماء

004 إذا سافرت لمكة هل أصلي نافلة أم أترك الصلاة لأني مسافر؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

سماحة الشيخ يقول السائل اذا سافرت الى مكة اصلي مع الجماعة في الحرم او في او في مسجد فاتم الصلاة في هذه الحالة هل اصلي صلاة النافلة؟ لان الصلاة في مكة - 00:00:00

في مكة كما تعلم تعدل مئة الف صلاة او اترك الصلاة لاني مسافر متى صليتها مع الجماعة اتماما صلي الرواتب ومتى قصرت الافظل ترك الرواتب الا سنة الفجر والوتر. المسافر يصلي سنة الفجر والوتر مطلقة - 00:00:13

اما اذا صليت معهم الظهر في المسجد الحرام او في المسجد النبوي صليت الرواتب احسن لانك صليت صلاة المقيم فصلي الرواتب وهكذا سنة المغرب والعشاء في المسجد الحرام في المسجد النبوي صلي معهم تماما وتصلي الرواتب. نعم. لانك صرت مقيما بفعلك مع بصلاتك معهم - 00:00:31

سماحة الشيخ يقول السائل ان صرت كالمقيم نعم. نعم - 00:00:52